

وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان أمسانية منطقة عسير بلدية محافظة خميس مشيط الإدارة العامة للاستثمارات وتنمية الإيرادات

كراسة الشروط والمواصفات إنشاء وتشغيل وصيانة مستودعات جافة









# المحتويات

دات المطلوبة	أ. قائمة تدقيق لمقدمى العطاءات للتأكد من تقديم كل المستذ
0	ب. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصف ات
نة الأولى	ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى إيجار الس
<u>Y</u>	١. مقدمــة
Λ	٢. وصف العقار
	-
٩	٣. اشتر اطات دخول المنافسة والتقديم
	,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,
٩	٣/٧ لغة العطاء:
	٣/٣ مكان تقديم العطاءات:
	4/3 موعد تقديم العطاءات:
٩	•
	٦/٣ تقديم العطاء:
	٧/٣ كتابة الأسعار:
1.	
1.	
1.	١٠/٣ موعد الإفراج عن الضمان:
1.	
11	١٢/٣ سرية المعلومات:
17	٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء
17	١/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:
17	٤/٢ الاستفسار حول بيانات المنافسة:
17	٤/٣ معاينة العقار:
1"	<ul> <li>ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف</li> </ul>
مالفلة تاسوين	
	٥/١ إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات:
	٥/٧ تَأْجِيل موعد فتح المظاريف:
1 P	٥/٣ سحب العطاء:







۱۳	٥/٤ تعديل العطاء:
۱۳	٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف:
1 £	٦. الترسية والتعاقد وتسليم العقار
١٤	١/٦ الترسية والتعاقد:
	٢/٦ تسليم الموقع:
١٦	٧. الاشتراطات العامة
١٦	٧/١ توصيل الخدمات للموقع:
١٦	٧/٧ البرنامج الزمني للتنفيذ:
١٦	٣/٧ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:
١٦	٧/٤ تنفيذ الأعمال:
	٧/٥ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:
١٦	7/٧ حق البلدية في الإشراف على التنفيذ:
	٧/٧ استخدام العقار للغرض المخصص له:
	٧/٩ موعد سداد الأجرة السنوية:
	٧٠٠١ تقرير المقاول والمكتب الهندسي:
	١١/٧ متطلُّبات السلامة والأمن:
	١٢/٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة:
۱۸	١٣/٧ تَسليمُ الموقع والمنشآت المقامة عليه للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:
	٧/٤/ أحكام عامة:
	,
۲.	٨. الاشتراطات الخاصة
۲.	١/٨ مدة العقد:
۲.	٨/٢ فترة النجهيز والإنشاء:
۲.	٨/٣ النشاط الاستثماري المسموح به:
۲.	٨/٤ أنشطة المستودعات:
۲.	٨/٥ أسلوب وطريقة التخزين :
۲.	٨/٨ الاشتراطات المتعلقة بالاستخدام:
۲1	٨/٧ اشتراطات التشغيل والصيانة:
	٨/٨ الاشتراطات الأمنية:
2 2	٩/٨ الدراسة التحليلية للتأثيرات المرورية:
77	٨/١٠ اللوحات الإعلانية:
Y	٨/٠١ اللوحات الإعلانية: ١١/٨ متطلبات المعوقين:
6	
7 2	٩. اشتراطات الأمن والسلامة







7 2	٩/١ الإجراءات الوقائية :
	7/٩ تأمين معدات الحريق وأنظمة الإنذار:
۲ ٤	٩/٣ اللوحات الإرشادية :
۲ ٤	٩/٤ ملابس العاملين والمهمات الوقائية:
	٩/٥ خطة الطوارئ:
	٦/٩ تدريب العاملين:
	٩/٧ الالتزام بتعليمات الدفاع المدني:
	٩/٨ المسئولية عن حوادث العمل:
70	١٠. الاشتراطات الفنية
70	١/١٠ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:
	٠ ٢/١ الاشتراطات التنظيمية :
70	، ٣/١ اعتماد التصميم الابتدائي:
	٠ ١/٤ الاشتراطات المعمارية: من المعمارية على المعمارية المعاركة المعمارية المعمارية المعاركة المعار
	٠ ١/٥ الاشتراطات الإنشائية:
	٠ ٦/١ الاشتراطات الكهربائية :
	٠ ١/٧ الاشتراطات الميكانيكية:
۳.	٠ ١/٨ اشتراطات الأعمال الصحية:
	٩/١٠ اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق:
	١٠/١٠ متطلبات الاستدامة وكفاءة الطاقة:
٣٢	المرفقات "الملاحق"
٣٢	١.١. نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم:
	. 2. 1 المخطط العام للموقّع (الرسم الكروكي للموقع)
	١ . ٣ . نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر
	إقرار من المستثمر
	. 4. 1 نموذج العقيد









# أ. قائمة تدقيق لمقدمى العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً ، وذلك عن طريق الموقع الالكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص " باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي ، فيقدم الأصل - في ظرف مختوم ومغلق -من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المســـتثمر وعنوانـه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس ، في الموعد والمكان المعلن عنـه لفتح المظاريف مع إرفاق صـــورة الضمان البنكي في الموقع الالكتروني المشار إليه.

هل موقع ؟	هل مرفق ؟	المستند	مسلسل
		نموذج العطاء	١
		توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)	۲
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلحية التوقيع	٣
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري	٤
		صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	0
		صورة من شهادات الخبرة الخاصة بإدارة وتشغيل المستودعات	٦
		خطاب ضمان بنكي من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي ساري المفعول لمدة لا تقل عن (٩٠) يوما من التاريخ المحدد لفتح المظاريف وأن يكون بقيمة لا تقل عن (٢٠٪) من قيمة العطاء السنوي	٧
		صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول	٨
		صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول	٩
		صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية	١.
		صورة من شهادة الالتزام بالسعودة	11
		كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها مختومة وموقعة	١٢





# ب. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

هو المشروع المراد إنشاؤه وتشغيله وصيانته من المستثمر حسب النشاط المحدد بالموقع المحدد (مستودعات جافة )	المشروع
هو أرض تحدد البلدية موقعها ، والتي يقام عليها النشاط المحدد له	العقار
بلدية خميس مشيط	البلدية
يقصد به الجهة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة سواء كانت شركة أو مؤسسة	مقدم العطاء
هي منشآت ذات أحجام كبيره توفر البيئة المناسبة لتخزين السلع والمواد والمنتجات الجافة	المستودعات الجافة
كراسة الشروط والمواصفات.	الكراسة
تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الالكتروني furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص	المنافسة الالكترونية
هي الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالمشروع من الناحية التنظيمية، أو الرقابية أو الفنية، أو التي تقدم الخدمات الأساسية للمشروع	الجهات ذات العلاقة
يقصد بها مجموعة الالتزامات المختلفة والخدمات اللازمة لتنفيذ وإنجاز المشروع والملقى على عاتق المستثمر عبء الوفاء بها أثناء مدة العقد طبقاً لما تنص علية أحكام العقد المبرم معه وسائر مستندات العقد الأخرى، على أن يشمل ذلك أيضاً كل ما يعبر من مستلزمات العقد بحكم النظام أو طبيعة التعامل العرف التجاري	الأعمال (الخدمات)



# ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التـــــــاريخ	البيـــــان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدده البلدية	إعلان نتيجة المنافسة
	تحدده البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المنافسة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقــــــد	موعد سداد أجرة - السنة الأولى









# ١. مقدمــة

ترغب بلدية خميس مشيط في طرح منافسة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية لإنشاء وتشغيل وصيانة مستودعات جافة وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المنافسة

وتهيب البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسة للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، ويحقق للبلدية أهدافها.

- ◄ وترحب البلدية بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في : دخول المزايدة، ويمكن تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية
  - : التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوبا
    - الإدارة العامة للاستثمارات
      - حوال 0554117200 ←

أو على البريد الالكتروني :KHAMIS@ARS.GOV.SA









# ٢ وصف العقسار

النشاط	انشاء وتشغيل وصيانة مستودعات جافة		
مكونات النشاط	مستودعات جافة		
	المدينه: خميس مشيط	الحي: بدر	
موقع العقار	الشارع: ١٥ م		
	رقم المخطط: ٣٨٤ / ١٤١٢ / ج / ٢	رقم العقار: بدون	
	شمالاً: شارع عرض ٢,٠٠٠م	بطول: ١,٨٥٤ م	
حدود العقار	جنوباً: شارع عرض ۲٬۰۰ م	بطول: ۲٫۷۰ م	
	شرقاً: موقف سيارات	بطول: ۵۰٬۰۰ م	
	غرباً: شارع عرض ٥,٠٠ م	بطول: ۲۰٬۰۰ م	
نوع العقار	ارض فضاء		
مساحة الأرض	۲۰٬۰۸۰ م۲		
مساحة المباني	حسب الاشتراطات البلدية		
عدد الأدوار	حسب الاشتراطات البلدية		
نوع البناء	هنجر		





# ٣. اشتراطات دخول المنافسة والتقديم

#### ١/٣ من يحق له دخول المنافسة:

٣ / ١ / ٢ يسري علي الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

#### ٢/٣ لغة العطاء:

- " / ٢ / ١ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلي مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع ، بما في ذلك العطاء وجميع مرفقاته ، وبياناته ويستثني من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.
- ٢ / ٢ / ٣ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخري يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمه معتمد ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

### ٣/٣ مكان تقديم العطاءات:

تُقدم العطاءات المطبوعة من موقع فرص والمختومة بختم البلدية باسم سعادة رئيس بلدية خميس مشيط وبحيث يتم تسليم الضمان البنكي مع مراعاة ما ورد في البند 3. 6. 3 والبند3. 6 باليد لإدارة الاستثمارات وتنمية الايرادات في بلدية خميس مشيط.

#### 1/3 موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات حسب الموعد المحدد بالإعلان.

# ٥/٣ موعد فتح المظاريف:

موعد فتح المظاريف حسب الموعد المحدد بالإعلان.

# ٦/٣ تقديم العطاء:

- ٣ / ٦ / ١ يُقدم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية ،ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً.
- 7 / 7 / 7 في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية ، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الالكشروني المرابعة ورقياً ورقياً في في في المرابعة ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً



٣ / ٦ / ٣ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاته.

7 / 7 / 3 يجــــب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية.

#### ٧/٣ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:

٣ / ٧ / ١ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات.

٣ / ٧ / ٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.

٣ / ٧ / ٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه ٠.

#### ٨/٣ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللبلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

#### ٩/٣ الضمان:

٣ إ ٩ / ١ يجب أن يُقدم ضمان بنكي مع العرض بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي ، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكسون واجب الدفع عند أول طلب من البلدية ، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل (٩٠) يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.

٣ / ٩ / ٢ يستبعد كــل عطـاء لا يرفق به أصل خطـاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان أقل من (٢٠٪) من قيمة العطاء السنوي، أو يكون خطاب الضـمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

# ١٠/٣ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المنافسة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة فور تسديد أجرة السنة الأولى وتوقيع العقد.

#### ١١/٣ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:

٣ / ١١ / ١ نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، مع إثبات تاريخ التوقيع.
 ٣ / ١١ / ٢ توكيل رسمي موثقا من الغرفة التجارية أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير المستثمر. وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع

نيابة عن الشركة.

٣ / ١١ / ٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

٣ / ١١ / ٤ صورة من شهادات الخبرة الخاصة بإدارة وتشغيل المستودعات!







- صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي. 0/11/7
- خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي (طبقا للشروط الواردة في البند 7/11/5 ٩/٣ أعلاه).
  - صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول. V/11/T
  - صورة من شهادة الاشتراك في الغرفة التجارية سارية المفعول. ٨ / ١١ / ٣
- صورة من الشهادة الصادرة من التأمينات الاجتماعية يثبت فيها أن الشركة/المؤسسة 9/11/7 المتقدمة مسجلة في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وانها قامت بجميع التزاماتها تجاهها أو إرفاق ما يثبت أنها لا تخضع لأحكام هذا النظام.
  - نسخة من شهادة الالتزام بالسعودة. 1./11/8
- كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم البلدية الرسمي موقعة من 11/11/7 المستثمر تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.

### ١٢/٣ سرية المعلومات:

جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتمتع بكامل السرية ، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سروى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى البلدية .





# ٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء

#### 1/1 دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للبلدية في استبعاد العطاء.

#### ٤/٢ الاستفسار حول بيانات المنافسة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل فتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

#### 3/٣ معاينة العقار:

- \* على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق حدوده المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على أوضاعه السائدة.
- \* ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص منطقة العقار والأعمال المتعلقة بها.





# ٥ ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

#### ١/٥ إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للبلدية إلغاء المنافسة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات ملحقاتها بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

### ٢/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تقرر ذلك فإن البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

#### ٥/٣ سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر سحب عطاءه قبل موعد فتح المظاريف.

#### ٥/٤ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

# ٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبة حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون المندوب المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية لا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.









# ٦. الترسية والتعاقد وتسليم العقار

#### ٦ / ١ الترسية والتعاقد:

- بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها 1/1/7 ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بالترسية أو الإلغاء
- يتم إخطار من رست عليه المنافسة لمراجعة البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ 7/1/7 الإخطار الستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.
- يجوز للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المنافسة على صاحب العطاء الثاني ٣/١/٦ بنفس قيمة العطاء الأول ، الذي رست عليه المنافسة ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة
- يجوز للبلدية التفاوض مع أصحاب العروض الأعلى إذا تساوى عرضان أو أكثر وكانا ٤/1/٦ أعلى العروض ، أو إذا اقترن أعلى العروض بتحفظ أو تحفظات ، أو إذا كانت العروض غير مناسبة مالياً









# ٦ / ٢ تسليم الموقع:

7 / ٢ / ١ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار 7/7/7 خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.





# ٧ الاشتراطات العامة

#### ١/٧ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء- مياه- صرف صحي -هاتف .. وغيرها) على مسئوليته الخاصة ، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك ، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة .

### ٢/٧ البرنامج الزمنى للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل الخاصة بالموقع محل المنافسة وفقاً للمخططات والمواصفات المعتمدة من البلدية .

# ٣/٧ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ المشروع قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

#### ٧/٤ تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة تنفيذ الموقع إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

# ٧/٥ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدي المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ لكامل الموقع إلى مكتب هندسي استشاري مرخص له بمزاولة المهنة ومسجل لدى الهيئة السعودية للمهندسين يكون من واجباته:

- الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.
- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ البلدية بأي ملاحظات يكون موجودا بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الملاحظات.
  - المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقا لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
- توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمال
  - التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
    - دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها
- إجراء التغييرات والتعديلات الجوهرية في المشروع، والتي من شأنها تلافي المشكلات، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط ألا تتسبب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتم أخذ موافقة البلدية عليها مسبقا، وعند حدوث زيادة ضرورية، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة البلدية على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول.

# ٦/٧ حق البلدية في الإشراف على التنفيذ:

١/٦/٧ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ
 طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة .



٢/٦/٧ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تركيبه وتنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

7/7/٧ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة البلدية ، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

2/٦/٧ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار البلدية ، ليقوم مهندس البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

#### ٧/٧ استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز استخدام العقار لغير النشاط الذي خصص من أجله في إعلان المنافسة العامة، وفي حالة رغبة المستثمر تغيير النشاط بسبب تغير أوضاع السوق ، وتوافق ذلك مع المصلحة العامة ومصلحة التخطيط، فيعاد تقدير قيمة الاستثمار من قبل لجنة الاستثمار ، وفي حال قبول المستثمر لقيمة الاستثمار الجديدة يتم أخذ موافقة الوزير قبل اتخاذ القرار بالسماح بتغير النشاط .

### ٨/٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من البلدية ، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف, على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلى.

#### ٩/٧ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أمــــا أجــور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجاريه وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

#### ١٠/٧ تقرير المقاول والمكتب الهندسي:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريرا إلى البلدية بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسئوليتهما عن تنفيذ وانشاء المستودعات ومطابقته للمواصفات.

# ١١/٧ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

١/١١/٧ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة .

٢/١١/٧ عدم شعل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.

١/٧ ٢/١ يلتزم المستثمر بوضع لوحات إرشادية توضح جميع التعليمات ومتطلبات السلامة.

٤/١١/٧ يلتزم المستثمر بتطبيق أشتر أطات الأمن والسلامة الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات.

٥/١١/٧ يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، سواء كان ذلك راجعا لخطأ في الاعمال أو نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل



وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.

- 7/۱۱/۷ الالتزام بما ورد بنظام حماية المرافق العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٦٢ وتاريخ ١٢/٠ الالتزام بما ورد بنظام حماية المرافق العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٦٢ وتاريخ
- ٧/١١/٧ توفير طفايات الحريق بالعدد والحجم المناسبين حسب تعليمات الدفاع المدني، على أن تثبت عليها بطاقة توضح تاريخ الصلاحية ومواعيد إجراء الاختبارات الدورية عليها، وذلك بجميع مرافق المشروع
- ١/١١/٧ توفير صندوق للإسعافات الأولية مزودا بالمواد الضرورية للإسعاف، مثل: القطن، والشاش، والأربطة الطبية، والمواد المطهرة، ومواد العناية بالجروح.

#### ١٢/٧ الغاء العقد للمصلحة العامة:

بطلب من البلدية لدواعي التخطيط أو للمصلحة العامة وفي هذه الحالة يعوض المستثمر حسب الأنظمة المالية المتبعة إذا كان يستحق التعويض.

### ١٣/٧ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

- ١/١٣/٧ قبل انتهاء مدة العقد بستة أشهر تقوم البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسئولية على البلدية.
- ٢/١٣/٧ بعد انتهاء مدة العقد ستؤول ملكية الموقع وجميع المنشات الثابتة التي أقامها المستثمر على الموقع إلى البلدية دون تعويض وأية إضافات او تحسينات سيقوم المستثمر بإضافتها بعد اعتماد البلدية ستؤول ملكيتها للأمانة.

# ١٤/٧ أحكام عامة:

- ١/١٤/٧ جميع المستندات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المنافسة هي ملك للبلدية بمجرد تقديمها.
  - ٢/١٤/٧ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.
- ٣/١٤/٧ ليس للمستثمر الحق في الرجوع إلى البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.
- ٤/١٤/٧ تخصع هذه المنافسة للائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٤٠١٥٦ في ١٤٤١/٠٦/٢٩ هـ وتعليماتها التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٠١٠٨٣ وتاريخ ١٤٤١/١٢/٢٢هـ.
- $^{0}$  الالتزام بجميع ما ورد بالاشتراطات الفنية للمستودعات الصادرة بالقرار الوزاري رقم (١٤/٧ ٤١٠٥) وتاريخ ١٤٤١/٠٤/١١هـ والمبلغة لنا بتعميم وكيل الوزارة للشئون الفنية المكلف رقم (٤١٠٠١٣٠٦٨) وتاريخ  $^{0}$  وتاريخ  $^{0}$  المكلف رقم (٤١٠٠١٣٠٦٨٢)
- 7/١ ٤/٧ يلتزم المستثمر بسداد ضريبة القيمة المضافة للبلدية محسوبة على النسبة المقررة من إجمالي الايجار السنوي الذي يتم إبرام العقد الاستثماري عليه ويتم تحديد نسبة ضريبة القيمة المضافة حسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشائن وما تقرره الجهات المعنية بالمملكة العربية السعودية ويتم سدادها في وقت سداد الإيجار السنوي وفي حال التأخير يتم اتخاذ ذات الإجراءات الخاصة بالتأخير في سداد الإيجار السنوي حسب بنود العقد.







٧. ١٤. ٧ يلتزم المستثمر بكافة الشروط والمواصفات والالتزامات الواردة بمستندات عقد المشروع والموضحة أدناه والتي تعتبر جزءً لا يتجزأ من العقد ويفسر بعضها بعضاً ويتممه وأي إخلال بها يعتبر إخلالاً بشروط ومواصفات العقد وهذه المستندات هي:

ا / وثيقة العقد الأساسية

ب / كراسة الشروط والمواصفات.

ج / المخططات والرسومات والمواصفات والتصاميم المقدمة من الطرف الثاني.

د/ خطاب قبول العرض والترسية





# ٨. الاشتراطات الخاصة

#### ١/٨ مدة العقد:

مدة العقد (٢٠ سنة) (عشرون سنة) تبدأ اعتباراً من تاريخ محضر تسلم المستثمر للعقار، أو من تاريخ إرسال الإشعار في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم العقار، وفي حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم العقار أكثر من شهر من تاريخ توقيع العقد يتم إرسال إشعار خطي للمستثمر على عنوانه.

#### ٢/٨ فترة التجهيز والإنشاء:

يمنح المستثمر فترة ( ٥٪) من أصل مدة العقد للتجهيز والإنشاء وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة. وإذا لم يكمل المستثمر إنشاء المشروع فعليه – في هذه الحالة – سداد قيمة عطائه المالي عن هذه الفترة.

# ٣/٨ النشاط الاستثماري المسموح به:

النشاط الاستثماري المسموح به هو " مستودعات جافة " من الهنجر ولا يجوز للمستثمر استعمال الأرض في غير هذا النشاط.

#### 4/4 أنشطة المستودعات:

- $\Lambda / 3 / 1$  تستخدم المستودعات لأغراض التخزين.
- $\lambda / 3 / 7$  لا يصرح بممارسة النشاط التجاري والعرض بالمستودعات.
  - ٨ / ٤ / ٣ لا يسمح بإقامة سكن للعمال داخل المستودعات.

# ٨/٥ أسلوب وطريقة التخرين:

- ١/٥/١ يلتزم المستثمر باتباع الأسلوب السليم في التخزين طبقاً لتعليمات الشركة المصنعة للمواد المخزنة، وحسب قدرة تحمل أرضية المستودعات.
- ٨/٥/٢ ضرورة ترك ممرات مناسبة بين كتل المواد المخزنة لتسهيل حركة العاملين وآليات التحميل بأمان.
  - ٨/٥/٣ يراعى دائماً خلو الطرقات والممرات من أي معوقات.

# ٦/٨ الاشتراطات المتعلقة بالاستخدام:

# يجب على المستثمر الالتزام بما يلي:

- 1/٦/٨ أن يكون البناء من الهناجر، ويسمح بالمباني الخرسانية للمكاتب الإدارية فقط على أن لا يزيد ارتفاعها عن ثلاثة أمتار.
  - ٢/٦/٨ تكون ارتفاعات المباني للمستودعات دوراً واحداً على ألا يتجاوز ٥ أمتار
    - ٣/٦/٨ أن لا تزيد نسبة البناء عن ٥٥٪.
- ٤/٦/٨ يسمح بعمل مكاتب إدارية بما لا يزيد عن ٣٠٪ من مساحة المستودعات (أرضي + دور أول ) مع مراعاة تطبيق كافة اشتراطات السلامة بها طبقاً لمتطلبات كود البناء السعودي
  - ٥/٦/٨ توفير موقف سيارة لكل ٧٠ م٢ من مساحة المكاتب الإدارية.



- 7/7/۸ الالتزام بتوفير مواقع لتحميل وتفريغ الشاحنات مثل أرصفة الشحن والتفريغ والتحميل وخلجان التحميل والتفريغ أو المساحات المخصصصة للتفريغ والتحميل، بمعدل موقف شاحنة لكل ٠٠٠م٢ من المستودعات.
- ٧/٦/٨ لا يسمح بإقامة سكن للعمال داخل المستودعات نهائياً، وتكون غرف الحراس خارج المستودعات، ويجب ألا تتضمن أي مصدر للهب.
- ٨/٦/٨ التأكد من كفاءة العزل المائي في المستودعات محددة الرطوبة، ويجب التأكد من العزل لجميع الفواصل بالمباني طبقاً لمتطلبات الباب (١٤)من كود البناء السعودي العام ). SBC-201
- 9/٦/۸ الالتزام بتحدید مسارات الآلیات مثل الرافعات الشوکیة و غیرها داخل حیز المستودعات وفصلها عن مسارات أمان العاملین المترجلین بالوان أو خطوط وأکواد محددة علی الأرضیات.
  - ١٠/٦/٨ الالتزام بأن تكون الأسوار من النوع النافذ في منطقة المستودعات ،وتكون بارتفاع ٢,٢م.
- 11/7/۸ الالتزام بتوفير مراوح تهوية ورشاشات مياه للاستخدام عند ارتفاع درجة الحرارة حسب نوع المواد المخزنة، كما ينبغي صرف المياه السطحية على الأرضيات، ويوصى برفع منسوب الأرضية عن منسوب الموقع الخارجي مسافة لا تقل عن ٣٠سم.
- ١٢/٦/٨ تكون ميول الأرضيات كافية لرصف المياه السطحية بكفاءة، ويراعى معالجة تأثير الحجز ومسارات الحركة بين الرصات.
- ١٣/٦/٨ يحظر استخدام أسطح المباني أو جزر الحركة والمسارات الداخلية للتخزين أو وضع المواد المخزنة.
- ۱٤/٧/۸ توفير مسافة لا تقل عن (۰,۹۰ م) أعلى المواد المخزنة وحتى أدنى نقطة من السقف الظاهر حال استخدام أنظمة الرش الألى( Sprinklers )
- ١٥/٦/٨ توفير أبواب ذاتية في المستودعات، وأن تكون أجهزة الإنذار الداخلية متصلة بغرفة تحكم خارجية مزودة بكاميرات للمتابعة والتأكد من الأمان داخل المستودعات.
  - ١٦/٦/٨ لا يسمح بمواقف السيارات أو اصطفافها على الشوارع المحيطة خارج مساحة الموقع.
- ۱۷/٦/۸ الالتزام بجميع ما ورد بالاشـــتراطات الفنية للمســتودعات الصـــادرة بالقرار الوزاري رقم (١٧/٦/٨) وتاريخ ١٤٤١/٠٤/١هـــ والمبلغ لنا بتعميم وكيل الوزارة للشئون الفنية المكلف رقم (٤١٠٠١٣٠٦٨) وتاريخ ٤١/٠٤/١١) وتاريخ ١٤٤١/٠٤/١هـ.

# ٨/٧ اشتراطات التشغيل والصيانة:

- ١/٧/٨ يجب علي المستثمر التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال النظافة والصيانة للقيام بأعمال الصيانة الدورية للأجهزة ، والمعدات ، والماكينات ....إلخ الموجودة بالمستودعات مثل : الماكينات ومراوح التكييف ، وأجهزة إطفاء ومكافحة الحريق وحزائات المياه ............. إلخ
- ٢/٧/٨ يجب على المستثمر أن يقدم للبلدية تقريرا دوريا (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندسي معتمد من البلدية ومسجل لدي الهيئة السعودية للمهندسين عن أعمال الصيانة التي تمت ، مبينا به تفاصيل الإصلاحات التي نفذت.



- ٣/٧/٨ في حالة تخزين مواد اولية بالمستودعات فيجب مراعاة الاسلوب السليم في التخزين حسب تعليمات الشركة المصنعة.
  - ٤/٧/٨ توفير انظمة السلامة واطفاء الحريق حسب تعليمات الدفاع المدنى.
- ١/٧/٥ يجب علي المستثمر أن يعمل علي تأمين عدد من الأفراد المدربين بكفاءة علي مواجهة حالات الطوارئ ، ولديهم القدرة علي استخدام أجهزة ومعدات إطفاء الحريق وإخلاء الأفراد من الموقع في حالات الطوارئ ، والتنسيق مع الجهات المختصة .
- ٦/٧/٨ يجب الا تتجاوز مواعيد العمل بالمستودعات عن المواعيد الرسمية المحددة من قبل الجهات المختصة
- ٧/٧/٨ يجب على المستثمر القيام بأعمال الصيانة الدورية لكامل المشروع وجميع مرافقه ، وللمباني، وشبيكات الصيرف، وخزانات ودورات المياه ، وأجهزة إطفاء ومكافحة الحريق، وجميع المرافق الموجودة ، بما يحافظ عليها بحالة جيدة بصفة مستمرة..
- ٨/٧/٨ يجب على المستثمر أن يقدم للبلدية تقريرا دوريا (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندسي معتمد من البلدية ومسجل لدي الهيئة السعودية للمهندسين عن أعمال الصيانة التي تمت ، مبينا به تفاصيل الإصلاحات التي نفذت.
- ٩/٧/٨ تخصيص سجلات تدون فيه نتائج جميع الفحوصات والاختبارات الشهرية والدورية وأعمال الصيانة المنفذة.
- ۱۰/۷/۸ وضع حاويات أو صناديق لتجميع القمامة والمخلفات، على أن يراعى أن يتم تجميع القمامة والمخلفات ووضعها في أكياس قبل وضعها في الصناديق أو الحاويات.
- ١١/٧/٨ التأكد من أن دورات المياه الملحقة ، مجهزة بكّافة الضروريات من ورق تواليت، ومياه صالحة للاستخدام، ومناديل ورقية، وتجهيز دورات المياه بخرطوم أو أواني تصلح لأغراض النظافة والغسل

### ٨/٨ الاشتراطات الأمنية:

- ١/٨/٨ الالتزام بتفعيل الاشـــتراطات الأمنية المتعلقة بكاميرات المراقبة الأمنية وأجهزة التفتيش والكاشف والحراسة الأمنية المدنية الخاصة في ضوء ما ورد بالتعميم الوزاري رقم ٦٦١٠٥ وتاريخ ٢٢٨/١ ١٤٣٧/١ هـ بخصوص تلك الاشتراطات .
- ٢/٨/٨ تأمين حراسة علي المنشآت وذلك وفق تعميم سعادة مدير عام الشئون المالية والإدارية بوزارة الشئون البلدية والقروية رقم(٥٣٨) وتاريخ ١٤٣٤/١/٧هـ.
  - ٣/٨/٨ يجب تركيب كاميرات داخل المستودعات ، بها خاصية التسجيل الرقمية.
    - ٤/٨/٨ يجب أن يكون هناك غرفة تحكم داخل المباني .

# ٩/٨ الدراسة التحليلية للتأثيرات المرورية :

يجب علي المستثمر القيام بإجراء دراسة للتأثيرات المرورية الناتجة عن إقامة المشروع وذلك من خلال أحد المكاتب الاستشارية الهندسية المرخص لها بمزاولة المهنة ومسجلة لدي الهيئة السعودية للمهندسين.

# ١٠/٨ اللوحات الإعلانية:

يلتزم المستثمر بتطبيق الاشتراطات الفنية للوحات الإعلانية والدعائية الصددرة من وزارة الشئون البلدية والقروية فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمستودعات والتي تقام أمامها.

# ١١/٨ متطلبات المعوقين:

٨/١١/١ يراعي في المشروع متطلبات المعوقين وفقاً لما تقرره الاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاقين الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية بالتعميم رقم (٧/هـ/٢٠٢) وتاريخ ١٤٠٢/١/٢١هـ.








- ٨/١١/٢ توفير ٥٪ من عدد المراحيض وأحواض غسيل الأيدي لاستخدام الأشخاص ذوي الإعاقة بما لا يقل عن مرحاض واحد وحوض واحد، وضرورة توفير حوض إضافي في حالة وجود حوض واحد فقط ويقع داخل دورة مياه للأشخاص ذوى الإعاقة طبقاً لمتطلبات الباب (۱۱) من كود البناء السعودي SBC-201
- استخدام اللوحات الإرشادية لتوجيه العمال والموظفين في المواقف والممرات والساحات ۸/۱۱/۳ طبقاً لما ورد بالفصل 9,10,11-9,1009 من كود البناء السعودي العام SBC-201 ، كما يجب استخدام علامات الخروج للتوجيه إلى مسالك الهروب وساحات التجمع، طبقاً لما ورد بالفصل 1013 من كود البناء السعودي العام.
- تحقيق متطلبات الأشخاص ذوى الإعاقة بهدف تيسير وتسهيل حركتهم، وتهيئة الأوضاع ۸/۱۱/٤ والأبعاد والفراغات المناسبة لاستخداماتهم طبقاً لمتطلبات الفصل 1009 والباب 11 من كود البناء السعودي العام) SBC-201 (وحسب الدليل الصادر عن مركز الملك سلمان لشؤون الإعاقة)











#### 1/9 الإجراءات الوقائية:

يلتزم المستثمر باتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

### 7/٩ تأمين معدات الحريق وأنظمة الإنذار:

يجب على المستثمر أن يوفر طفايات حريق بمعدل طفاية لكل ١٠٠متر مربع، ، تكون من الأنواع بودرة كيميائية جافة (٢١كجم)، ثاني أكسيد الكربون زنة (١٠ كجم) مع مراعاة أن توضّع طفايات الحريق أوّ تعلق قريباً من الأبوابُ والمخارج في أماكن ظاهرة يسهل الوصول إليها لاستخدامها عند اللزوم.

#### ٣/٩ اللوحات الإرشادية:

يجب وضع لوحات إرشادية تبين الإجراءات الواجب اتباعها في حالات الطوارئ، وأخرى تحذيرية تفيد منع التدخين ، أو إحداث شــرر داخل المواقع. وكذلك وضــع لوحات في أماكن بارزة يدون عليها أرقام هواتف الدفاع المدني، وخدمات الطوارئ.

#### 4/٤ ملابس العاملين والمهمات الوقائية:

على المستثمر أن يوفر للعاملين بالمواقع الملابس والتجهيزات التي تتطلبها طبيعة العمل ومخاطرة لحمايتهم، ويلزمهم بارتدائها واستخدامها في أداء العمل.

### ٩/٥ خطة الطوارئ:

يجب على المستثمر وضع خطة لإخلاء المواقع في أوقات الطوارئ، وإيضاح الإجراءات التي يجب على العاملين اتخاذها لحين حضور فريق الدفاع المدنى.

### ٦/٩ تدريب العاملين:

يجب تدريب جميع العاملين على كيفية استخدام طفايات الحريق، وما يجب اتباعه في حالة نشوب حريق أو حالة طوارئ.

# ٩/٧ الالتزام بتعليمات الدفاع المدنى:

الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعدبلات.

# ٨/٩ المسئولية عن حوادث العمل:

يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على البلدية /البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.





# ١٠ الاشتراطات الفنية

# · ١/١ كود البناء السعودي ودليل اشتر اطات البناء:

- ١/١/١ يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات البناء، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.
- ٢/١/١ الالتزام بمعايير المساحات الداخلية طبقاً لمتطلبات الهيئة السعودية للمدن الصناعية ومناطق التقنية (مدن) (دليل المستودعات) من حيث مساحة المستودع أو المخزن أو المساحات المطلوبة للتخزين ، والنقل والمناولة، ومساحات الخلجان ، والبوابات والأرصفة، وحاويات النفايات، والمكاتب و خدمات العاملين وبما لا يتعارض مع كود البناء السعودي.

#### ٠ ٢/١ الاشتراطات التنظيمية:

يجب مراعاة الاشتراطات التنظيمية في الموقع موضوع المنافسة من حيث الارتفاع المسموح به ونسب البناء والارتدادات النظامية حسب نظام البناء المعمول به بكل منطقة والمحددة من قبل إدارة رخص البناء بالبلدية

#### ٠ ١/٦ اعتماد التصميم الابتدائي:

- ١/٣/١ على المستثمر أن يتعاقد مع مكتب استشاري هندسي مؤهل لأعمال التصميم وأعمال الإشراف على التنفيذ وأن يقدم بعد الترسية خطاب من المكتب الاستشاري يتضمن الالتزام بتنفيذ المخططات المعتمدة للمشروع بدون إجراء أي تعديلات عليه إلا بموافقة خطية مسبقة من البلدية على أن يتم دراسة وتقديم ما يلى (كحد أدنى):
  - إعداد التصاميم المعمارية والإنشائية الخاصة بالموقع وملحقاته.
- إعداد التصاميم والوثائق اللازمة لتزويد المشروع بالخدمات الأساسية (المياه الكهرباء- الهاتف الصرف الصحي)
  - عمل قطاعات طولية وعرضية حسب الاحتياج.
    - واجهات لكامل عناصر المشروع.
      - مناظیر للمشروع.
- تقديم تقرير فني موضحاً به بيان ومكونات المشروع ويشتمل على العناصر الذي سيتم استثمارها لاعتمادها
- رفع الموقع مساحياً شاملاً الإحداثيات والمناسيب الطبيعية وربطها بالمناسيب المجاورة وتحديد المناسيب الخاصة بالتنفيذ.
  - عمل جسات استرشاديه للموقع وإعداد تقرير فني موضح به التوصيات الإنشائية للمباني.
    - المواصفات الفنية للأعمال التنفيذية للمشروع.

دراسة المتطلبات الوظيفية للمشروع.

- ٠ ٢/٣/١٠ يجب الأخذ في الاعتبار المحددات التصميمة التالية:
- استخدام الموقع بكفاءة وفعالية تحقق الاستفادة القصوى منه.
- تحديد معايير التصميم لكل أنظمة المشروع والخدمات مثل التحكم والاتصالات والإنشاءات والأنظمة الميكانيكية والكهربائية وغيرها من الأعمال.
  - ٠ ٣/٣/١ إعداد التصاميم الأولية على أن يشتمل على الآتي كحدد أدني:
    - مخطط عام للموقع ملون شاملاً أعمال التنسيق العام للموقع.







- مخطط للحركة يوضح حركة السيارات وطريقة الدخول والخروج.
  - مخطط ملون للمساقط الأفقية لجميع الأدوار.
    - واجهات وقطاعات ملونة.
    - مناظير خارجية ملونة لجميع الواجهات.
- تقديم تقرير فني يوضح فيه وصف تفصيلي للاستخدامات المقترحة ومعايير ومتطلبات التصميم لجميع أنظمة وخدمات المشروع من إنشائية وميكانيكية وغيرها.
- مخطط يوضح العزل الحراري وقيم العزل الحراري بالمبني وذلك وفقاً لتعميم صاحب السمو الملكي وزير الشئون البلدية والقروية رقم (٢٢٩٧٥) وتاريخ ٢٢٥/١/٢٨ هـ والتعميم الإلحاقي رقم (٢٣٨٩٣) وتاريخ ٢٥٠١٥٠٥ هـ بشأن الآلية المقترحة لتطبيق العزل الحراري في المباني الجديدة في المدن الرئيسية بالمملكة.
- ٤/٣/١ إعداد الرسومات التفصيلية والتنفيذية للمشروع بعد اعتماد التصميم الابتدائي للمشروع وتشمل على الآتي كحد أدني:
- التصميمات المعمارية (مساقط- واجهات -قطاعات تفاصيل معمارية -جداول التشطيبات الفرش الداخلي تفاصيل الأرضيات .....إلخ).
- التصميمات الإنشائية (مخططات الأساسات وتفاصيل التسليح مخططات الهيكل الخرساني التفاصيل الإنشائية كامل الحسابات الإنشائية للمشروع ..... إلخ).
  - التصميمات الكهربائية.
  - التصميمات الميكانيكية.
  - المواصفات الفنية وجداول الكميات لكافة عناصر المشروع

#### ٠ ١/١ الاشتراطات المعمارية:

- ١٠/٤/١ أن يكون التصميم المعماري للمشروع متميزاً ويشكل نموذجاً ومعلماً معمارياً وحضارياً بعكس التطور والطابع العمراني للمنطقة.
- ١٠/٤/٢ أن يحقق التصلميم المعماري أكبر قدر من المرونة التصميمية من خلال إمكانية الدمج أو تعديل الاستعمالات للفراغات والأنشطة لمواجهة حركة العرض والطلب.
- ١٠/٤/٣ أن يحقق التصميم المعماري إضفاء أكبر قدر ممكن من التكامل بين التصميم والتشغيل والصيانة للمشروع بعد تشغيله.
- ١٠/٤/٤ ضرورة التقيد بالاشتراطات المعمارية الواردة في المعايير التصميمة للمستودعات بما يتناسب مع المنشآت المراد إقامتها داخل الموقع.
- ٥/٤/٠ تتم جميع الأنشطة داخل حيز المستودعات، ولا يسمح بإجراء أية أعمال خارجها أو باستخدام الأرصفة في ذلك.
- ١٠/٤/٦ توفير أماكن لحاويات النفايات لتجميع المخلفات الصناعية ونقلها بطريقة آمنة تمهيداً للتخلص منها.
  - ١٠/٤/٧ مراعاة التأكد من سلامة حركة المرور داخل المستودعات مع توضيح اتجاهات السير.
- ۱۰/٤/۸ أن يكون الدخول والخروج من خلال الشارع التجاري فقط ولا يسمح بالدخول أو الخروج من الشوارع الفرعية.
  - ١٠/٤/٩ سفلتة الممرات الخاصة بالسيارات وعمل ارصفة وإضاءة لها.
- ١٠/٤/١ الالتزام بتزويد جميع المنشآت بالأنظمة اللازمة للوقاية من ومكافحة الحريق ومنع انتشار اللهب بالحديث الحديق SBC-801 ، وبالموقع حسب متطلبات الكود السعودي الحماية من الحريق SBC-801 ، والباب التاسع من كود البناء السعودي العام مع تحديد جميع سبل الهروب والخروج والدخول والبوابات والمسارات والمنحدرات والسلالم اللازمة.







- ۱۰/٤/۱۱ .الالتزام بتخزين كل نوع من المواد على حدة حتى يسهل تحديد الوسائل المناسبة لمكافحة الحريق.
- ۱۰/٤/۱۲ توفير الإضباءة والتهوية الطبيعية لجميع الفراغات المستخدمة بالمستودعات حسب متطلبات كود البناء السعودي، ويجوز استخدام الإضباءة والتهوية الصناعية حسب متطلبات التشغيل
- ١٠/٤/١٣ الالتزام بتخزين كل نوع من المواد على حدة حتى يسهل تحديد الوسائل المناسبة لمكافحة الحريق.
- ١٠/٤/١٤ يحظر استخدام مسالك وممرات الهروب لوضع أجهزة أو معدات وإن كانت مرتفعة عن الأرض أو بارزة من الحوائط.
  - ٥٠/٤/١٥ توفير دورة مياه من مرحاض (١) وحوض غسيل أيدي واحد لكل (٥٠) عاملاً بالمستودعات.
- ١٠/٤/١٦ عمل أرضيات المناطق المكشوفة و الأرصفة الخارجية بميول في أتجاه الصرف لا تزيد عن %2 لتصريف الأمطار ومياه الغسيل.
- ١٠/٤/١٧ توفير الأدوات اللازمة لإجراء الإسعافات الأولية، مع توضيح مكانها باستخدام لوحات إرشادية توضع في مكان ظاهر.

#### ١٠/٥ الاشتراطات الانشائية:

- ١/٥/١ يجب عمل عدة جسات للتربة في أماكن مختارة من الموقع ، من قبل جهة متخصصة في هذا المجال وأخذ نتائج هذه الاختبارات وتوصييات التي قامت بها في الاعتبار عند إعداد التصميمات الإنشائية.
- ٢/٥/١ أن يكون البناء من عناصر إنشائية مقاومة للحريق مثل الخرسانة المسلحة مع إمكانية استخدام عناصر من مواد أخرى لها نفس الخاصية .
- ٣/٥/١ عند استخدام نظام معين من المباني الحديدية يلزم تقديم نسخة كاملة من الكتالوجات والمخططات المعتمدة لهذه المباني من إعداد الشركة المزمع استخدام نظام المباني الحديدية الخاص بها.
  - ١/٥/١ يمنع استخدام مادة الاسبستوس أو أي مادة يدخل في تركيبها.
- ١/٥/١ عزل العناصر الإنشائية في لمنع التأثير الضار لدرجة الحرارة المنخفضة على العناصر الإنشائية.
- ١/٥/١ يراعي في التصميمات الإنشائية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية مثل انهيارات التربة والزلازل والسيول وغيرها.
- ۰/۰/۱۰ تطبيق اشتراطات ومتطلبات التصميم الزلزالي للمباني طبقاً للدليل الإنشائي لحساب الأحمال الزلزالي في التصميم الإنشائي وذلك وفق تعميم صاحب السمو الملكي وزير الشئون البلدية والقروية رقم (٨١٨٦) وتاريخ ١٤٣٤/٢/٢٦ هـــــوكذلك الوارد بمواد البناء السعودي الاشتراطات الإنشائية (ك ب س ٣٠٠) (SBC300).
- ٠ ١/٥/١ تدون علي المخططات الإنشائية كافة ما يراه المهندس المصمم من ملاحظات هامة تشمل مكونات الخلطات الخرسانية العادية والمسلحة ، وطرق الخلط والدلك والترطيب ومدة بقاء الشدات ، وطريقة توزيع وربط حديد التسليح في البلاطات والكاميرات المستمرة والمنتهية وطريقة تثبيت عناصر المنشأ المعدني بعضها ببعض بالنسبة للهياكل الرئيسية وما يعلوها من وحدات ثانوية وما يتخذ لسلامة الموقع من احتياطات مقاومة الرياح والحرارة واحتمالات فرق الهيوط.

الافالعامة لتتنبية الإستعالي





- ٩/٥/١ تصميم الأرضيات الخرسانية للمواقع للتحمل أقصى ثقل من المواد المتوقع تخزينها على المتر المربع من الأرضية وكذلك تحمل ثقل وحركة الرافعات الشوكية في حال استخدامها وذلك بناء على نتائج وتقارير فحص التربة للموقع.
  - ١٠/٥/١ تقديم مذكرة إنشائية متكاملة للمشروع مع المخططات والتفاصيل والملاحظات الإنشائية .
- ١١/٥/١ يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري لمباني المشروع واتباع إرشادات كتيب العزل الحراري الصادر عن وزارة الشئون البلدية والقروية.
- ١٢/٥/١ لا يجب استخدام الإسمنت المقاوم للكبريتات والأملاح في جميع الخرسانات المدفونة بالتربة إلا بعد إجراء الاختبارات اللازمة لحمضيات وقلويات التربة، والتأكد من أن الإسمنت المقاوم للكبريتات مناسب، أو استخدام أسمنت بورتلاندي عادى مع إضافات.
- ١٣/٥/١ يجب عزل الخرسانات المعرضة للمياه العادية أو الجوفية كالخرسانات المدفونة بالتربة أو خرسانات الأسطح وكذلك البلاطات الخرسانية لدورات المياه والمطابخ وما شابهها بعازل مائی مناسب
- ١٤/٥/١ في حالة إدخال أية تعديلات مستقبلاً على المشروع فإنه يلزم تقديم در اسة إنشائية ومعمارية لهذه التعديلات ، يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندسي استشاري، وتسرى على هذه التعديلات كافة بنود الاشتراطات الإنشائية، على أن تعتمد من الإدارة المختصة بالبلدية.

#### • ٦/١ الاشتراطات الكهريائية:

١٠/٦/١ الالتزام بتطبيق كل المتطلبات الكهربائية في كود البناء السعودي مشتملاً على:

- المتطلبات الكهربائية للأمن والسلامة الواردة في كود البناء السعودي العام-SBC 201 الخاص بنظام الكشف وإنذار الحريق، والبند رقم 1008 الخاص بإضاءة مسارات الهروب
- متطلبات الكود الكهربائي SBC-401 بما يشمل البند الفصل رقم 54 الخاص بنظام التأريض، والفصل رقم 82 الخاص بنظام الحماية من الصواعق، والفصل رقم ) 718 الخاص بالمستودعات، والقسم الرابع الخاص بمتطلبات الحماية والسلامة، والقسم الخامس الخاص بتصميم وتنفيذ الأعمال والتركيبات الكهربائية مشتملاً على متطلبات العزل اللازمة للكابلات والأسلاك ومتطلبات جودة التنفيذ للوقاية من حدوث الشرر الكهربائي.
- الأخذ في الاعتبار متطلبات كفاءة الطاقة للأنظمة الكهربائية الواردة في كود ترشيد الطاقة 1./7/٢ للمباني غير السكينة SBC-601 مع التوصية باستخدام ألواح الطاقة الشمسية لتوفير جزء من الطاقة الكهر بائية المطلوبة.
- الالتزام بأن تصمم كافة الأعمال والأنظمة الكهربائية وأنظمة التيار الخفيف لتحمل العمل 1./7/4 المستمر في الظروف المناخية المحيطة، وحسب متطلبات القسم الخامس من كود البناء السعودي SBC-401 مع الاسترشاد بالجدول رقم) ١١,١ بالفصل الحادي عشر من كود البناء السعودي) SBC-601 (. بخصوص درجات حرارة الهواء المحيطة على أن يتم تو ضيح ذلك في المستندات الكهر بائية المقدمة.
- الالتزام بأن تكون المواصفات الفنية للمواد والأعمال الكهربائية مطابقة لأحدث إصدار من 1./7/2 مواصفات الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة SASO وأن يتم توصيح ذلك في المواصفات المقدمة
- الالتزام بوضع المولدات الكهربائية وخزانات الوقود في أماكن أو غرف مخصصهة 1./7/0 يضمن عدم التعامل معها من قبل الأفراد غير المختصين لتجنب تعرضهم للخطر





- ١٠/٦/٦ الالتزام بتوفير حماية ضد التسرب الأرضي للتيار RCD بحساسية 30 مللي أمبير في حالة استخدام المقابس المعدة للاستخدام العام بواسطة الأفراد غير المختصين طبقاً كود البناء السعودي.
- ۱۰/٦/۷ الالتزام بتوفير وسائل أو مفاتيح فصل الكهرباء عن المعدات والمحركات الكهربائية بغرض توفير الأمان للأفراد عند إجراء الصيانة الميكانيكية اللازمة لها.
- ١٠/٦/٨ الالتزام بأن تكون لوحات توزيع الكهرباء الرئيسية ولوحات التحكم مقفلة، ولا يتم فتحها إلا عن طريق أدوات أو مفاتيح خاصة، أو أن تكون بداخل غرف مقفلة، على أن يراعى وجود اللوحات الكهربائية في أماكن مخصصة ومحمية من التلف، أما اللوحات الخارجية فينبغي أن تكون بداخل صناديق مناسبة ومحمية من استخدام الأفراد غير المصرح لهم.
- ۱۰/٦/۹ الالتزام بتأريض المقابس الكهربائية وكل الأجزاء المعدنية الظاهرة مثل المواسير المعدنية وحاويات الأجهزة واللوحات الكهربائية وحوامل الكابلات والمحولات والمولدات الكهربائية الناء السعودي SBC-401
- ١٠/٦/١ الالتزام بفصل اللوحات والتمديدات الخاصة بأنظمة الطوارئ (وتشمل اضاءة مسارات وعلامات الهروب ونظام كشف وإنذار الحريق وتغذية مضخة الحريق)عن باقي الأنظمة الأخرى، مع الالتزام بتوفير مصدر كهرباء احتياطي مؤمن مثل المولدات الكهربائية وغيرها في حالة انقطاع مصدر الكهرباء الأساسي.
- ۱۰/٦/۱۲ الالتزام بأن تكون لوحات وغرف ومحطات الكهرباء الخارجية والخاصة بتغذية المشروع، داخل حدود الموقع الخاص بالمشروع.
- ١٠/٦/١٣ ينبغي تقديم شهادة تنسيق من مقدم الخدمة الكهربائية موضحاً بها التاريخ المتوقع لإيصال الخدمة، ومقدار الطاقة الكهربائية المطلوبة، ومتطلبات التغذية، مع الالتزام بتصميم شبكات وأنظمة الجهد المنخفض ولوحات التوزيع على أساس جهد التوزيع 3 أطوار 230 \ 400 فولت والتردد 60 هرتز، إلا إذا تطلب توفير جهد توزيع مختلف من قبل مقدم الخدمة الكهربائية على أن يكون ذلك واضحاً في المستندات المقدمة.

# ٠ ١/٧ الاشتراطات الميكانيكية:

- ١/٧/١ يتم تصميم وتنفيذ أنظمة التبريد والتدفئة والتهوية حسب المواصفات والأصول الفنية وبواسطة شركات متخصصة في هذا المجال وتحت إشراف مكتب هندسي استشاري معتمد.
- ٢/٧/١ الالتزام بمراقبة درجات الحرارة داخل المستودعات الجافة للتأكد أنها لا تتعدى ظروف التخزين المطلوبة للمنتجات، على الا تقل درجة الحرارة الخارجية المأخوذة في الاعتبار عن BBC-المدرجة بالجدول رقم (١١) بالفصل الحادي عشر من كود البناء السعودي-601
- ٣/٧/١ تأمين مولد كهربائي احتياطي قابل للتشغيل في أي وقت عند انقطاع التيار الكهربائي ويشترط فيه ما يلي:
- أن يكون ذو سعة مناسبة وكافية لإمداد المشروع بالتيار الكهربائي للإنارة ودوائر مضخات المياه وشبكة كشف الإنذار ومكافحة الحريق...إلخ.
- أخذ احتياطات السلامة اللازمة عند اختيار موقع المولد وخزان الوفود بحيث يكون موقع المولد في مكان ذو نسبة عزل جيدة للصوت.

والعامة لتنبية الإستناء



- التأكد من كفاءة أنظمة التهوية والسلامة للعمل المستمر ٢٤ ساعة عند درجة حرارة لا تقل عن درجات الحرارة MAX المدرجة بالجدول رقم 11.1 بالفصل الحادي عشر من كود البناء السعودي SBC-601
- الالتزام بتصميم وتنفيذ الأرضيات والقواعد للمعدات الميكانيكية تحت مسؤولية واعتماد استشاري مؤهل ومعتمد لتكون بالمقاومة الكافية لتحمل أوزان وقوى المعدات المثبتة عليها ويوصى أن تكون من الخرسانة المسلحة، ويجب تحديد قوى وحالات التحميل وعمل عوازل الاهتزازات اللازمة لكل معدة حسب كتالوجات أو شهادات الجهة المنتجة.
- يوصى عند التصميم مراعاة عزل المعدات الميكانيكية الرئيسية ضد انخفاض درجة الحرارة في المخازن
- الالتزام بأن تكون جميع المواصفات الفنية لأنظمة الميكانيكية مطابقة لم ا وصفات الهيئة السعودية للمواصفات والجودة SASO.
- الالتزام بأن تحتوى المستندات الميكانيكية المقدمة على تفاصيل ومعلومات التصميم والمواد المستخدمة لكافة الأنظمة الميكانيكية.

#### ٨/١٠ اشتراطات الأعمال الصحية:

- ١/٨/١ تطبيق مقاييس حماية البيئة الصادرة بموجب القرار الصادر من الهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة رقم (١١٥٥٧/١/٨) وتاريخ ١٤٣٥/٥/٢ هـ في مرحلة الجدوى والتصميم وتشمل هذه المقاييس على مقاييس جودة الهواء ، ومقاييس جودة المياه ، ومقاييس الضوضاء.
- ٢/٨/١ تكون المواد المستخدمة في جميع التمديدات الداخلية والخارجية مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو إحدى المواصفات العالمية المعمول بها.
- ٣/٨/١٠ تكون خزانات المياه مطابقة "للاشتراطات الصحية والفنية الواجب توافرها في خزانات مياه الشرب" الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.
- ١/٨/١ استخدام صنابير المياه وصناديق الطرد المرشدة لاستعمال المياه والمطابقة للمواصفات القياسية السعودية المعتمدة بحيث تكون صناديق الطرد سعة (٣) لترات.
- ١/٨/١ يوصى بتركيب نظام تسخين المياه بالطاقة الشمسيّة في المباني الجديدة التي تحتاج إلى مياه ساخنة للمستخدمين.

# • ٩/١ اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق:

- ١/٩/١ استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون الأثاث ومحتويات المشروع من مواد ذات قابلية منخفضة للاشتعال ومناسبة لنوعية الاستخدام.
- ٢/٩/١ يجبُ تُوفِير مخارج للطوارئ طبقا للمواصفات التي تحددها إدارة الدفاع المدني على ألا يقل عرض المخرج عن متر ونصف وتفتح للخارج وتؤدي إلى ساحات للتجمع، ويجب الا يكون المخرج حلزونيا.
  - ٠ ١/٩/١ يجب تركيب لوحات إرشادية تدل على المخارج، وتركيب كشافات إضاءة للطوارئ.
- ٠ ٤/٩/١ تركيب نظام متطور للإنذار عن الحريق مع أنظّمة كشف الدخان، وكذلك تركيب شبكة إطفاء مرتبطة بمضخة للحريق تعمل تلقائيا بالكهرباء والديزل معا بقوة ٧ بار وتصريف ٢٥٠ جالون/دقيقة.
- ١٩/١٠ يراعى عند تصــميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة تقلل من احتمالات حدوث الحريق وانتشاره من منطقة لأخرى.
  - ٠ ٦/٩/١ يجبُ ٱلنَّاكد من سلامة التمديُّدات الَّكهر بائية ووضعها داخل مو اسير عازلة!
    - ٠ ١/٩/١ يجب تركيب أجراس إنذار للحريق في جميع أجزاء المشروع.
    - · ٨/٩/١ تأمين طفايات حريق في الممرات من نوع البودرة وثاني أكسيد الكربون







- أخذ موافقة إدارة الدفاع المدنى بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات الأمن والسلامة التي يجب تأمينها 9/9/1. في المشروع.
- ١٠/٩/١ يجُّب الالْتَزَام باشــتراطات الســلامة والوقاية الصـــادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات.
- ١١/٩/١ التأكد من فاعلية مكافحة الحريق في جميع المستودعات طبقاً لمتطلبات كود الحريق السعودي وحسب تصنيف الخطورة للمنشأة F-2. F-1 . S-1. S-2 ( المعتمد بكود البناء السعودي **SBC-201**

٠ ١٠/١ متطلبات الاستدامة وكفاءة الطاقة:


٠ ١/١٠/١ تطبيق متطلبات الاستدامة (ترشيد استخدام الطاقة والمياه ، وإعادة استخدام المياه المعالجة ، واستخدام المواد والخامات المناسبة وغير الضارة للبيئة) في جميع مراحل المشروع ابتداء من مرحلة التصميم ثم التنفيذ ، وكذلك أثناء التشغيل ، ويلزم تحقيق متطلبات الفصل الثالث عشر الخاصة بالاعتبارات التصميمة لترشيد الطاقة الواردة بالاشتراطات المذكورة في كود البناء السعودي (SBC-201)











-	المارحق	المرقعات		
	ختوم:	زايدة بالظرف الم	دم ف <i>ی</i> م	١ .١ نموذج عطاء يق
المحترم.			سيط:	سعادة رئيس بلدية خميس مث
مدینة خمیس مشیط بغرض استثماره	جير موقع في ه سة.	، المتضمن ر غبتكم تأ. جافة من خلال المناف	بالصحف ستودعات	إشارة إلى إعلانكم المنشور في إنشاء وتشغيل وصيانة م
ل المرفق صورته واطلعنا على كافة ينة تامة نافية للجهالة.				
				نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاست
مفات بعد توقيع جميع صفحاتها من دات المطلوبة في كراسة الشروط	روط والمواص وكافة المســتن	ون برفقه كراسة الش يمة الأجرة السنوية	ریال و تجد ۲٪ من ق	( قبلنا وضـــمان بنكي يعادل د والمواصفات.
				أسم المستثمر
				رقم بطاقة الأحوال
يخ	بتارب			صادرة من
جوال		فاكس		هاتف
تاريخ التقديم		الرمز البريدي		ص. ب
				العنوان
				اسم الشركة
				رقم السجل التجاري
	بتاريخ			صادرة من
رال			فاكس	نوع النشاط هاتف
U,	الرمز الرمز		فكس	س. ب ص. ب
				العنوان
				الاسم

الختم الرسمي

التوقيع التاريخ


إنشاء وتشغيل وصيانة مستودعات جافة







# ١ . ١ . المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)











# ١ . ٣ . نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر

		_ار	ليم عق	محضر تس
				الرقم:
	٤ ١ هـ	/	/	التاريخ:
			:	العقار رقم:
				بلدية
تاريخه:			تأجير:	رقم عقد الذ
			مر:	اسم المستث
				إقـــرار
المحضر العقار المذكورة بياناته عالية في يوم				
/ ١٤ هـ لاستخدامه في				
	ته في تاريخ است	_	•	
ملحقات وأية تجهيزات أخري)	قع والمنشآت والد	ں والموا	ك الأرط	ويشمل ذلا
			ć	وعليه أوقع
ختم	11			التوقيع
				التوقيع
ين كالمفاد .		ار	لف العق	۔ ـ صورة لم
		•		
The Control of the Co				







# إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلى:

اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.

اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:

لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٢٥١٥٢ في ٢١/٦/٢٩هـ

لائحة محطات الوقود والغسيل والتشحيم الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.

لائحة الاشتراطات الصحية الواجب توافرها في المطاعم والمطابخ والمقاصف ومحلات الوجبات السريعة وما

نظام الفنادق الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٣٨٤ في ١٣٩٥/٤/٥.

عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة نافية للجهالة.

التوقيع الختم









# ١ .٤ . نموذج العقد

	رقم العقد
	تاريخ العقد
	عقد تأجير
الموافق / تم الاتفاق بين كل من:	إنه في يوم
بة: ومقرها: ويمثلها ف	
ي.	۱ - استم البندية ( البندية التوقيع على هذا العقد
هاتف: فاكس: ص.ب	
لمدينة:	ĮI
رز	٢ - أسم المستثمر: .
ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	الهوية:
صادرة من: بتاريخ / ويمثلها في التوقر	
بصفته: وينوب عنه في التوقي	
بالتفويض رقمطرف ثاني العنوار	
هاتف: ماند السنال السنال السنال الماكتان	
لمدينة: الرمز البريد <i>ي</i> : البريد الإليكترون <sub>و</sub>	
	وزاء ما الاحدادات الدنة
هيه بخطاب العقار الموضحة بياناته، فقد اتفق الطرفان على ما يلي:	
	المادة الأولى :
هو الأرض المملوكة للبلدية والمحدد أماكنها في هذا العقد.	
هو الأرض الموضحة بياناتها أدناه في وصف العقار.	العقار
هو مستودعات جافة المراد إقامتها من قبل المستثمر على الموقع المحددة بياناته كما هو	المشروع
موضح أدناه.	
هي الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالمشروع من الناحية التنظيمية، أو الوابية، أو الني تقدم الخدمات الأساسية للمشروع.	الجهات ذات العلاقة
	7 ( 21)
كراسة الشروط والمواصفات	الكراسة
مستندات العقد	المادة الثانية







المستندات التالية مكملة ومتممة ومفسرة لبعضها البعض وهي تشكل مستندات العقد:

كراسة الشروط والمواصفات الفنية وملحقاتها.

نموذج العطاء المقدم من الطرف الثاني.

الرسومات والمواصفات والتصاميم المقدمة من الطرف الثاني.

المراسكات المتبادلة بين الطرفين في مرحلتي تقديم العطاءات وقبول العرض والتي اتفق الطرفان على اعتبارها ضمن مستندات العقد.

> المادة الثالثة و صف العقار

بموجب هذا العقد قام الطرف الأول بتأجير الطرف الثاني العقار الوارد بياناته فيما يلي:

						نوع النشاط
لمخطط	رقم ا		الحي		المدينة	موقع العقار
لعقار	رقم ا				الشارع	
(حسب الكروكي المرفق)			حدود العقار			
غربا		شرقا		جنوبا	شمالا	
بطول		بطول		بطول	بطول	
نوع البناء		عدد الادوار			مساحة المباني	مساحة العقار

ويكون موقع العقار حسب الكروكي المرفق بكراسة الشروط والمواصفات

المادة الرابعة : الغرض من العقد

الغرض من العقد هو استثمار الموقع الموضحة بياناته أعلاه لإقامة وادارة وتشغيل وصيانة ..... ولا يجوز استخدامه لغير الغرض المخصص له.

المادة الخامسة

) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من البلدية ، بموجب محضر مدة العقد ( تسليم موقع من الطرفين خلال شهر على الأكثر من تاريخ توقيع العقد.

المادة السادسة : فترة التجهيز و الإنشاء

) للتجهيز والإنشاء وهي تحادل يعطى المستثمر فترة (

المدة المحددة في المادة الخامسة من العقد، وهي فترة زمنية غير مدفوعة الأجراقً.



المادة السابعة : الإيجار السنوي

الإيجار السنوي للعقار ريال ( ريال ( السنة الأولى عند توقيع العقد، أما أجور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة.

المادة الثامنة : التزامات المستثمر

يلتزم الطرف الثاني المستثمر بموجب هذا العقد بما يلي:

الحصول على التراخيص اللازمة من البلدية ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ المشروع. تنفيذ المشروع خلال المدة المحددة للتجهيز والإنشاء.

توفير وسائل الأمن والسلامة اللازمة لحماية الأشخاص والممتلكات الخاصة والعامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.

تنفيذ المشروع وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العقد.

الحصول على الموافقة الخطية من البلدية قبل عمل أية إضافات أو تعديلات يراها ضرورية للمشروع.

سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بإنشاء وتشغيل المشروع وتحمل تكاليف توصيل واستهلاك الخدمات للموقع.

تشغيل وصيانة المشروع وفقا للشروط والمواصفات المحددة من البلدية ومن الجهات ذات العلاقة.

تطبيق اللوائح الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية والمرتبطة بالنشاط.

سداد الأجرة السنوية وفق المادة السابعة من هذا العقد.

المادة التاسعة : الرقابة على تنفيذ العقد

للبلدية والجهات ذات العلاقة الحق في الرقابة على المشــروع في أي وقت خلال مدة العقد ويلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعينة من الطرف الأول.

المادة العاشرة: الالتزام بالنشاط المحدد

لا يجوز للمستثمر استخدام المواقع لغير الغرض المخصص له والوارد في المادة الرابعة من هذا العقد.

المادة الحادية عشر : التنازل عن العقد

لا يحق للمستثمر تأجير كل أو جزء من المواقع المؤجرة له على الغير، أو التنازل عن العقد إلا بموافقة خطية من البلدية.

المادة الثانية عشر : الغرامات والجزاءات

الوة العامة لتتبية الإستانية



في حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بلائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٨ في ٢٢/٨/٦ هــــوالتعميم الوزاري رقم ٤/٥٣٦٧ وف في ٤/٥٣٦٧ هـــوالتعميم المخالفة لما لم يرد منها بلائحة الغرامات والجزاءات.

المادة الثالثة عشر : فسخ العقد

يجوز فسخ العقد مع بقاء حق البلدية في الرجوع إلى المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات التالية:

إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال فترة التجهيز والإنشاء المسموح بها.

إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه للغير دون موافقة خطية من البلدية ، وذلك بعد إنذاره لتصحيح الوضع، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.

إذا تأخر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.

إذا ثبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي البلدية للحصول على العقد.

إذا أفلس، أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، أو جرى حل الشركة وتصفيتها.

إذا توفى المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستمرار في تنفيذ العقد.

المادة الرابعة عشر : إلغاء العقد

يجوز للبلدية بعد موافقة وزير الشئون البلدية والقروية إلغاء العقد، قبل انتهاء مدة التأجير أو الاستثمار، لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة، بعد إشعار المستأجر أو المستثمر بذلك، وانقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ إشعاره.

المادة الخامسة عشر : المنشآت المقامة على العقار

تؤول ملكية المنشات والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد من حق البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم للمنشآت والتجهيزات بكاملها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوقع من الطرفين.

المادة السادسة عشر : مرجع العقد

فيما لم يرد فيه نص في هذا العقد تسري أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي رقم 2010 في 12٤١/٦/٢٩ هـ.

والعامة لتنبية الإستان









المادة السابعة عشر : الفصل في النزاع بين الطرفين

في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ بنود هذا العقد فإن ديوان المظالم هو الجهة المختصــة بالفصل فيه بموجب المادة الثالثة عشر من التعليمات التنفيذية للائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٣٦٧١ في ٢٢٦/١٢/٢٤هـ.

> المادة الثامنة عشر : شروط أخرى

> > الشروط الخاصة:

المادة التاسعة عشر

يقر الطرفان أن العنوان الموضح بصدر هذا العقد، هو العنوان الذي يمكن للطرف الأول أن يرسل عليه المراسلات والمكاتبات إلى الطرف الثاني بخصوص هذا العقد، ويكون الطرف الثاني قد استلمها بمجرد إرسالها إليه على العنوان المذكور، وفي حالة تغييره يتم إخطار الطرف الأول بخطاب مسجل.

و الله و لي التو فيق، ، ،

من ثلاث نسخ أصلية سُلمت منها نسخة للطرف الثاني واحتفظ الطرف حرر هذا العقد بتاريخ / / الأول بنسختين.

> الطرف الأول الطرف الثانى

